اللهم صل على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم

الجزء الذي بعده والدال اشارة الى البحر الرابع وهو الوافر والمعاقبة فيه تتصور فيه
بأن يعصب مفاعلتن فينقل الى مفاعيلن فيتعاقب فيه الياء والنون والواو اشارة الى
البحر السادس وهو الهزج والمعاقبة فيه بين ياء مفاعيلن ونونه كما تقدم والكاف
اشارة الى البحر الحادي عشر وهو الخفيف والمعاقبة فيه بين نون مستفع لن والف
فاعلاتن فلا يجتمع حذف الجزء الثاني مع كف الاول والباء اشارة الى البحر الاول وهو
الطويل والمعاقبة فيه بين نون مفاعيلن ويائه كما مر والهاء اشارة الى البحر
الخامس وهو الكامل وبيان المعاقبة فيه ان متفاعلن حين ينقل الى مستفعلن
فتعاقب سينه وفاؤه والنون اشارة الى البحر الرابع عشر وهو المجتث والمعاقبة
فيه بين نون مستفع لن والف فاعلاتن كما تقدم في الخفيف وذلك لان مستفع لن
فيهما مركب من سببين خفيفين ووتد مفروق بينهما **وقول الشريف** مركب من
سببين خفيفين بينهما وتد مفروق فيه نظر يظهر بالتذكر لما سبق في اول الكتاب
والياء اشارة الى البحر الثاني وهو المديد فيعاقب فيه نون فاعلاتن الف الجزء
الذي بعده وقوله وجد ومدا برء منتهى لجعفر وقد جاز ان تدري **قال الشريف**
يريد ان الجزء الذي يسلم من الزحاف للمعاقبة وهو سالم فيه يسمى بريا وحقيقة
البري انه جزء عاقب بشأن آخره اوله والمسماة آخره جزء بعده سقط من صدره او
جزء قبله سقط من عجزه **قلت** وفي شرح عروض ابن الحاجب لابن واصل
ما نصه والبري ما سلم من المعاقبة التي في الصدر والعجز والطرفين وكذا قال
غيره وقاف قوله جاز ان تدري جملة حالية من الضمير الغائب عن الفاعل في قوله
تعفر وينبغي على الناظم اعتراض في اطلاق القول بان جزء المعاقبة على الصفة
المذكورة برئ مع كونه مخصوصا بما تقدم لاكن وقع في كلام ابن بري وغيره ان
البري ما سلم من المعاقبة مطلقا سواء كانت المعاقبة معاقبة الطرفين

اولا

اولا وهو مراعى لاطلاق الناظم قال

• ومنعه للصدر فيه اشطر •

• بأربعها كل مراقبة دعا •

اقول المراقبة هي ان لا يزاحف السببان المجتمعان ولا يسلما من الزحاف بل لابد من
مزاحفة احدهما وسلامة الآخر وهو مراد الناظم وذلك لان الضرب هو مزاحفة
السببين جميعا وسلامة الآخر فتجامع المراقبة المعاقبة في انه اذا حذف احد الساكنين
من السببين ثبت الآخر وهو بادي تفارقها بان المعاقبة يجوز فيها اثباتهما والمراقبة
يمتنع فيها ذلك ويقع الفرق بينهما ايضا بأن المعاقبة تكون بين السببين المتلاقيين
كانا في جزء واحد او في جزئين والمراقبة لا تكون الا اذا كان السببان متجاورين في جزء
واحد وسميت مراقبة لانه يراقب فيها حذف احد الساكنين فيثبت الآخر وثبوته
فيحذف الآخر وقوله فيه اشطر يعني ان المراقبة تدخل في اربعة اشطر من
شطور البحرين المرموز لهما باللام والميم وهما الثالث عشر وهو المضارع المشار اليه
باللام والثاني عشر وهو المقتضب المشار اليه بالميم **فان قلت** علام يعود
الضمير من قوله بأربعها **قلت** على مبادئ الشطور الاربعة المفهومة من
السياق وذلك لان كل بحر له شطران ولكل شطر منهما مبدأ فالمضارع في الاستعمال
مجزوء وزنه مفاعيلن فاع لاتن والمقتضب كذلك ووزنه مفعولات مستفعلن فمبدأ
مستفعلن فمبدأ الشطر الاول من المضارع مفاعيلن وكذا مبدأ الشطر الثاني ومبدأ
الشطر الاول من المقتضب مفعولات وكذا مبدأ الشطر الثاني فهذه اربعة مبادئ
والمراقبة ثابتة في جميعها ولا يجوز في شيء منها ثبات السببين معا ولا حذفهما معا
ولا بد من سلامة احدهما ومزاحفة الآخر **فان قلت** فكيف انث العدد
والمعدود مذكر قلت من لغات الكلام تجويز ذلك اذا كان المعدود محذوفا